

حكم ضرب الزوجة على الوجه

..

هذا البيان بتاريخ :

2015-06-22 م الموافق : 1436-09-05 هـ

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 2024-01-23 02:16:04 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

[لمتابعة رابط المشاركة الأصلية للبيان]

URL="https://nasser-alyamani.org/showthread.php?p=193346"]

[/URL]https://nasser-alyamani.org/showthread.php?p=193346

الإمام ناصر محمد اليماني

05 - 09 - 1436 هـ

22 - 06 - 2015 م

13:08 صباحاً

حكم ضرب الزوجة على الوجه ..

بسم الله الرحمن الرحيم، وسلامٌ على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين، أمّا بعد..
فلم نُفَتِ بصفعها على وجهها صفعةً مؤلمةً حاشا لله؛ بل قلنا:

لطمّة خفيفة لا تسبب حتى احمرار الوجه، وكذلك الشرط لطمّة واحدة فقط لا غير، فهي زوجته إن لطمها بالحقّ ولكن لا يجوز له أن يلطمها بشدّة حتى تؤثر اللطمّة على وجهها؛ بل ليهينها باللطمّة كي تتأدّب فتلزم الأدب، ولكن بشرط لطمّة خفيفة وليست مؤلمة للوجه، فلا يسرع بينانه إلا على قدر بنانتين من خدها فهنا لم يبقَ للكف مجال مسافة لتكون اللطمّة شديدة؛ بل حتماً ستكون خفيفة وغير مؤثرة على الوجه.

ولو أفطينا بضربهنّ على أجسادهن فقد يؤذي زوجاتهم أزواجٌ لؤماءٌ بأماكن لا تستطيع المرأة كشفها حتى لأهلها، ولكن الوجه مكشوف لئن ضربها بشدّة كون الله نهى الأزواج عن الضرب المبرح وهو الشديد الذي يؤثر على الجسد أينما يكون فهذا محرّم على المؤمنين ومخالفة لأمر الله، وإنّما أذن الله بالضرب الخفيف غير المبرح من شدة أثار الألم وهذا محرّم على المؤمنين؛ وبل العتاب أشدّ فتكاً وتأثيراً على القلب ثم تندم الزوجة على ما صنعت لو كنتم تعلمون.

وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين..
أخوكم؛ الإمام المهديّ ناصر محمد اليماني.

